

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٩٣ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٧؛
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات؛
وعلى القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٤ بشأن إنشاء الاتحاد العام للتعاونيات؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل الوزارة؛

قررت:

(المادة الأولى)

ينفوض السيد الدكتور / صلاح محمد عبد المؤمن خليل - وزير الزراعة واستصلاح الأراضي في مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٤ المشار إليه، وذلك فيما عدا ما ورد بالمادة (١٥) من هذا القانون.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ رمضان سنة ١٤٣٣ هـ
(الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٢ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / هشام قنديل